

## عدة الداعي

[ 76 ] بمكانه وقال: يا رب بما بلغت عبدك هذا ما ارى ؟ قال: يا موسى انه كان باراً بوالديه ولم يمش بالنميمة (1). وجاء رجل الى النبي (ص): وقال: يا رسول الله لم اترك شيئاً من القبيح الا وقد فعلته فهل لى من توبة ؟ فقال له: هل بقى من والديك احد ؟ فقال: نعم ابنى فقال (ع): اذهب وابرره، فلما ولى قال النبي (ص): لو كانت امه. وقال (ع): من سره ان يمد له في عمره، ويبسط له في رزقه فليصل ابويه فان صلتهما من طاعة الله. وقال رجل لابي عبد الله (ع): ان ابنى قد كبر فنحن نحمله إذا اراد الحاجة فقال عليه السلام: ان استطعت ان تلى ذلك منه فافعل فانه جنح لك غدا ! وقال (ع): ما يمنع احدكم ان يبر والديه حين وميتين ؟ يصى عنهما ويصوم عنهما، ويتصدق عنهما، فيكون الذى صنع لهما، وله مثل ذلك فيزيده الله ببره خيراً كثيراً. ومن حق الوالد على الولد ان لا يسميه باسمه، ولا يمشى بين يديه، ولا يجلس قبله. وقال رجل: يا رسول الله ما حق ابني هذا ؟ قال: تحسن اسمه وادبه، وتضعه موضعاً حسناً (2). فصل قال رسول الله (ص): من سعادة الرجل الولد الصالح. وقال (ص): الولد للوالد ريحانة من الله يشمها (قسمها) بين عباده، وان \_\_\_\_\_ (1) النميمة: نقل الحديث من قوم الى قوم على جهة الفساد والشر (نهاية). (2) قوله: تضعه موضعاً حسناً: يمكن ان يراد به ان ينكح له زوجة سالحة (عن بعضهم) (\*).